

الأُسُسُ البَيِّنِيَّةُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَتَفْسِيرِهِ اللَّغَوِيِّ

*The integral foundations in the expression of the Holy Quran and its linguistic interpretation*

د. نَصْرُ الدِّينِ وَهَّابِي

قِسْمُ اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ، جَامِعَةُ الشَّهِيدِ حَمَّه لَخَضِرِ الْوَادِي/الْجَزَائِرِ

Ouahabi07@gmail.com

تاريخ القبول: 2019/11/17

تاريخ الإيداع: 2019/10/13

مُلَخَّصُ الْبَحْثِ:

إِنَّ النَّاطِرَ فِي كُتُبِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَكُتُبِ التَّفْسِيرِ اللَّغَوِيِّ، وَمَا هُوَ مِنْ بَإِهَا، لَيَقِفُ عَلَى أَنَّ وُجُوهًا مِنَ الْإِعْرَابِ كَثِيرَةٌ قَدْ خُولِفَتْ، وَقَدْ تُوْبِعَ أَصْحَابُهَا بِسَبَبٍ مِنْ إِجْحَافِهَا بِوَاجِبِ الْمُرُورِ عَلَى أَصُولِ الْبَيَانِ الْقُرْآنِيِّ بِعَامَّةٍ، وَأَصُولِ الْإِعْرَابِ بِخَاصَّةٍ، وَلَقَدْ خُولِفَتْ، وَتُوْبِعَ أَصْحَابُهَا، وَإِنْ كَانَ أَصْحَابُهَا مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَةِ فِي التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ؛ لِأَنَّ الْمُعْتَبَرَ هُوَ قَوَاعِدُ الْعِلْمِ، لَا مَكَانُ الْعَالِمِ مِنْ ذَلِكَ الْعِلْمِ. وَإِنَّ النَّاطِرَ فِي تِلْكَ الْمُخَالَفَاتِ لَيَجِدُ أَنَّ طَائِفَةً كَبِيرَةً مِنْهَا إِنَّمَا تَعُودُ إِلَى الْإِجْحَافِ بِبَعْضِ الْأُسُسِ الْبَيِّنِيَّةِ، وَمِنْ بَيَانِ هَذَا أَنَّ الْمُعْرَبَ رَبَّمَا حَمَلَ التَّرْكِيبَ عَلَى وَجْهِهِ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَفِي سِيَاقِهِ مِنْ نَصِّ السُّورَةِ، أَوْ مِنْ نَصِّ الْقُرْآنِ كُلِّهِ مَا يَدْفَعُ فِي ذَلِكَ الْإِعْرَابِ، وَيَأْبَاهُ. وَمِنْ الْمُمَكِّنِ أَنْ يُعْطَفَ عَلَى الْإِعْرَابِ تَوْجِيهُ الْقِرَاءَةِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

- الكلمات المفتاحية: الأُسُسُ البَيِّنِيَّةُ/إِعْرَابُ الْقُرْآنِ / تَوْجِيهُ الْقِرَاءَةِ/التَّكَاوُلُ الْمَعْرِفِيُّ/التَّفْسِيرُ اللَّغَوِيُّ/السِّيَاقُ.

Summary:

The searcher in the books of parsing the Holy Quran and books of linguistic interpretation, in addition to similar other books could find out that many parsing forms have not been followed. The authors of these books were followed because of not passing to the origins of quranic statement in general, and mainly in the origins of parsing, though these authors were scientists in Arabic language and rhetorics that we take in consideration the

rules of science only not the status of that scientist On the other hand the searcher could find out that the deviations are related to exiting some main rules, for instance: Mismatch between structure and parsing interpretation, though we could find in the context of Surah text or in the context of hole quranic text some examples that may proof that the mentioned parsing was not exact, especially when we look at the relation between the parsing and direction of the reading and so on.

● **مُقَدِّمَةٌ:** قَدْ كَانَ مِنْ قَنَاعَاتِنَا، فِي أَكْثَرِ مِنْ مُنَاسَبَةٍ عِلْمِيَّةٍ تُعْنَى، بِصُورَةٍ مُبَاشِرَةٍ، بِتَقْيِيمِ الوَصْفِ اللُّغَوِيِّ العَرَبِيِّ القَدِيمِ، أَنَّهُ وَصَفٌ لَمْ يَكُنْ بَيِّنِيًّا<sup>(1)</sup> بِمَا يَكْفِي؛ وَإِنْ كَانَ غِيَابُ البَيِّنِيَّةِ - فِي تَصَوُّرِنَا - مَرْتَبًا فِي حُقُولِ مَعْرِفِيَّةٍ تُرَاثِيَّةٍ كَثِيرَةٍ، وَلَقَدْ أَوْقَفْنَا عَلَى هَذَا الأَمْرِ سِلْسِلَةً مِنْ الأَبْحَاثِ فِي مَسَائِلِ لُغَوِيَّةٍ قُرْآنِيَّةٍ، كَانَ أَنْ أَنْهَيْنَا فِيهَا إِلَى نَتَائِجٍ تَتَمَرَّكُزُ حَوْلَ شَيْءٍ وَاحِدٍ؛ هُوَ قَلَّةُ إِفَادَةِ عُلُومِ التُّرَاثِ المُتَجَاوِرَةِ مِنْ مَقُولَاتٍ بَعْضُهَا، فَبَدَا لَنَا التُّرَاثُ اللُّغَوِيُّ العَرَبِيُّ فِي صُورَةٍ تَجْمَعُ بَيْنَ سَمَتَيْنِ غَرِبَتَيْنِ إِلَى حَدٍّ يَجْعَلُهُمَا شِبْهَ مُتَضَادَّتَيْنِ؛ هُمَا:

1- قِيَامُ التَّكْوِينِ العِلْمِيِّ فِيهِ عَلَى المُوسَّعِيَّةِ عَلَى مَعْنَى الأَخْذِ مِنْ كُلِّ عِلْمٍ بِطَرَفٍ.

2- غِيَابُ ثِقَافَةٍ وَاصِلَةٍ بَيْنَ العُلُومِ وَالفُنُونِ، عَلَى مَعْنَى عَدَمِ اشْتِغَالِ عُلَمَاءِ التُّرَاثِ عَلَى فِكْرِ بَيِّنِيٍّ يُؤَسِّسُ لَفِيٍّ مُحَايِدٍ وَظِيفَتُهُ المَعْرِفِيَّةُ:

- مُرَاقَبَةُ المُشْتَرَكَاتِ المَعْرِفِيَّةِ بَيْنَ العُلُومِ ذَاتِ الطَّبِيعَةِ المُتَقَارِبَةِ.

- التَّأْصِيلُ لِعِلَاقَاتِ العُلُومِ فِيهَا.

- الاِشْتِغَالُ الإِجْرَائِيُّ بِنَقْلِ الأَجُوبَةِ الوَاقِعَةِ فِي حَقْلِ إِلَى الأَسْئَلَةِ الوَاقِعَةِ فِي حَقْلِ عِلْمِيٍّ مُجَاوِرٍ.

وَمِنْ هُنَا تَأَكَّدُ لَدِينَا ضَرُورَةُ أَنْ نَلْزِمَ الاِشْتِغَالَ بِكُلِّ مَا يُتِيحُ إِمْكَانِيَّةً لِلكَشْفِ عَنْ هَذِهِ الحَقِيقَةِ، وَيُقَدِّمُ فُرْصَةً تَصْحِيحِيَّةً لِبَعْضِ الأَنْظَارِ البَحْثِيَّةِ التُّرَاثِيَّةِ الَّتِي لَمْ تَظْفُرْ بِالتَّوْفِيقِ بِسَبَبِ رَاجِعٍ إِلَى غِيَابِ الفِكْرِ البَيِّنِيِّ.

**أَوَّلًا: المَسْأَلَةُ وَالمُشْكَلَةُ:** قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النِّسَاء: 1]

• قرأ الجُمهورُ (والأزحامُ): بالنَّصْبِ<sup>(2)</sup>؛ وَوَجْهَ النَّصْبِ أَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى لَفْظِ الْجَلَالَةِ، وَالْإِعْرَابُ، هُنَا، مَبْنِيٌّ عَلَى مَعْنَى: "وَاتَّقُوا الْأَرْحَامَ"؛ وَهُوَ مِنْ بَابِ حَذْفِ الْمُضَافِ، وَتَنْزِيلِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ؛ وَالتَّقْدِيرُ: "وَاتَّقُوا قَطْعَ الْأَرْحَامِ"؛ أَي: صَلَوحَهَا وَلَا تَقْطَعُوهَا<sup>(3)</sup>.

أَوْ أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَطْفًا عَلَى مَوْضِعِ (به): فَإِنَّهُ مَوْضِعُ نَصْبٍ بِ (تَسَاءُلُونَ)<sup>(4)</sup>، وَلَنَا، فِي هَذَا أَنْ نُلَاحِظَ مُنَاسَبَةَ الْإِيصَاءِ بِالْأَرْحَامِ بِمَوْضِعِ السُّورَةِ الْعَامِّ الْمُسْتَفَادِ مِنْ اسْمِهَا (=النِّسَاءِ) وَالْمَوْضِعِ الْخَاصِّ الْمُتَعَلِّقِ بِالْمَوَارِيثِ، وَالتَّرِكَاتِ، وَبَيَانِ الْفُرُوضِ، فَالْمَبْنِيُّ عَلَيْهِ الْمِيرَاثُ هُوَ الرَّجْمُ، بَعْدَتْ أُمَّ قَرِيْبَتِ، فَأَمَّا الَّتِي قَرِيْبَتِ فَمِيرَاثُ:

• **الأَوْلَادُ:** قَالَ تَعَالَى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبْوَاهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَوَلَدٌ﴾ [النِّسَاء:11]

• **الوَالِدَانِ:** قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَوَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ الْوَالِدُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النِّسَاء:11]

• **الإِخْوَةُ:** ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ كِلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَوَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النِّسَاء:12]

وَأَمَّا الَّتِي بَعْدَتْ:

• **فَالزَّوْجَانِ،** قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لِهِنَّ وَوَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لِهِنَّ وَوَلَدٌ فَلِكُمُ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَوَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَلِهِنَّ الثَّمَنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النِّسَاء:12]

وَلَمَّا كَانَتْ الرَّجْمُ الْقَرِيبَةُ غَنِيَّةً عَنْ بَيَانِ الْفَضْلِ فِيهَا سَبَقَ الْكَلَامُ فِي مُفْتَتِحِ السُّورَةِ إِلَى بَيَانِ فَضْلِ الرَّجْمِ الْبَعِيدَةِ الْجَامِعَةِ لِلنَّاسِ أَجْمَعِينَ؛ قَالَ ابْنُ عَاشُورٍ: "وَقَدْ اشْتَمَلَتْ (=سُورَةُ النِّسَاءِ) عَلَى أَغْرَاضٍ، وَأَحْكَامٍ كَثِيرَةٍ أَكْثَرُهَا تَشْرِيْعُ مُعَامَلَاتِ الْأَقْرَبَاءِ، وَحُقُوقِهِمْ، فَكَانَتْ فَاتِحَتَهَا مُنَاسَبَةً لِذَلِكَ بِالتَّذْكِيرِ بِنِعْمَةِ خَلْقِ اللَّهِ، وَأَنَّهُمْ مَحْقُوقُونَ بِأَنْ يَشْكُرُوا رَبَّهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَأَنْ يُرَاعُوا حُقُوقَ النَّوْعِ الَّذِي خُلِقُوا مِنْهُ، بِأَنْ يَصْلُوا أَرْحَامَهُمُ الْقَرِيبَةَ وَالبَعِيدَةَ"<sup>(5)</sup>

ثُمَّ إِنَّ الْغَرَضَ مِنْ بَيَانِ فَضْلِ الْبَعِيدَةِ هُوَ التَّذْكَيرُ بِهَا سَوْفًا لِلذِّكْرِ إِلَى غَرَضِ التَّنْبِيهِ لِمَا يَجِبُ لَهَا مِنْ حَقِّ الْوَصْلِ، وَفِيهِ تَمْهيدٌ لِإِظْهَارِ حَقِّ الرَّجْمِ فِي الْمَوْصُولِ بِهَا، وَتَهْيِئَةٌ لِقَبُولِ أَنَّ لَهَا نَصيبًا مِنْ مَالِ الْمَوْصُولِ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي تَصِفُهُ آيَاتُ الْمِيرَاثِ. كَأَنَّهُ يَقُولُ: حَافِظُوا عَلَى حُقُوقِ أَرْحَامِكُمْ مَا دُمْتُمْ تَسَاءَلُونَ بِهَا؛ قَالَ ابْنُ عَاشُورٍ: "تَكُونُ [الآيَةُ] تَعْرِيفًا بِعَوَائِدِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ إِذْ تَسَاءَلُونَ بَيْنَهُمْ بِالرَّجْمِ، وَأَوَاصِرِ الْقَرَابَةِ، ثُمَّ يُهْمَلُونَ حُقُوقَهَا"<sup>(6)</sup>

أ- وَقَرَأَ حَمَزَةً، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، وَقَتَادَةُ، وَالْمُطَوَّعِيُّ، وَمُجَاهِدٌ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبُو رَزِينٍ، وَيَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ، وَطَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ وَالْأَعْمَشُ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ، (وَالْأَرْحَامُ): بِالْكَسْرِ<sup>(7)</sup>، وَقَدْ اسْتَشْكَلَ بَعْضُهُمْ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ مِنْ جِهَةٍ أَنَّ فِيهَا عَطْفًا لِلْأَرْحَامِ عَلَى الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ بِالْبَاءِ؛ أَيُّ أَنَّ فِيهَا عَطْفًا لِلظَّاهِرِ عَلَى الضَّمِيرِ، وَاسْتَفْبَحَهُ الْبَصْرِيُّونَ:

- مِمَّنْ رَدُّوا الْقِرَاءَةَ الْمَمْدُودَةَ، وَذَهَبَ إِلَى حَدِّ تَحْرِيمِ الْقِرَاءَةِ بِهَا؛ قَالَ: "وَقَرَأَ حَمَزَةً" الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ"، وَهَذَا مِمَّا لَا يَجُوزُ عِنْدَنَا، إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِلَيْهِ شَاعِرٌ؛ كَمَا قَالَ:

فَالْيَوْمَ قَرَّبْتَ تَهْجُونَا، وَتَشْتُمُنَا\* فَاذْهَبْ فَمَا بَكَ وَالْأَيَّامُ مِنْ عَجَبٍ<sup>(8)</sup>

وَقَدْ نَقَلُوا عَنْهُ قَوْلَهُ: "لَوْ قَرَأَ الْإِمَامُ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ لَأَخَذْتُ نَعْلِي وَخَرَجْتُ مِنَ الصَّلَاةِ!!!"<sup>(9)</sup>

- وَالرَّجَاحُ؛ يَقُولُ: "الْقِرَاءَةُ الْجَيِّدَةُ نَصَبُ الْأَرْحَامِ: الْمَعْنَى: وَاتَّفُوا الْأَرْحَامَ أَنْ تَقْطَعُوهَا، فَمَا الْجَرُّ فِي الْأَرْحَامِ فَخَطَأٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي اضْطِرَارِ شِعْرِ، وَخَطَأٌ، أَيْضًا، فِي الدِّينِ عَظِيمٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "لَا تَخْلِفُوا آبَاءَكُمْ"<sup>(10)</sup> فَكَيْفَ يَكُونُ تَسَاءَلُونَ بِهِ وَبِالرَّجْمِ عَلَى ذَا؟"<sup>(11)</sup>

- وَالزَّمْعَشْرِيُّ: قَالَ فِي كَشَافِهِ مُغْتَرِضًا عَلَى الْجَرِّ: "وَالجَرُّ عَلَى عَطْفِ الظَّاهِرِ عَلَى الْمُضْمَرِ، وَلَيْسَ بِسَدِيدٍ!!!؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ الْمُتَّصِلَ مُتَّصِلٌ كَاسْمِهِ، وَالجَارُّ وَالْمَجْرُورُ كَثِيرٌ وَاحِدٌ، فَكَانَا فِي قَوْلِكَ: (مَرَرْتُ بِهِ وَزَيْدٌ) وَ(وَهَذَا غُلَامٌ وَزَيْدٌ) شَدِيدِي الْإِتِّصَالِ، فَلَمَّا اشْتَدَّ الْإِتِّصَالُ لَتَكَرَّرَهُ أَشْبَهَ الْعَطْفُ عَلَى بَعْضِ الْكَلِمَةِ، فَلَمْ يَجُزْ، وَوَجِبَ تَكْرِيرُ الْعَامِلِ، كَقَوْلِكَ: (مَرَرْتُ بِهِ وَزَيْدٌ) وَ(هَذَا غُلَامُهُ وَغُلَامٌ زَيْدٌ)، أَلَا تَرَى إِلَى صِحَّةِ قَوْلِكَ: (رَأَيْتُكَ وَزَيْدًا) وَ(وَمَرَرْتُ بِزَيْدٍ وَعَمْرٍو) لَمَّا لَمْ يَفَوْ الْإِتِّصَالُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَكَرَّرْ، وَقَدْ تُحْمَلُ لِصِحَّةِ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ بِأَنَّهَا عَلَى تَقْدِيرِ تَكْرِيرِ الْجَارِّ، وَنَظِيرِهَا:

..... \*\*\* فاذْهَبْ فَمَا بِكَ وَالْأَيَّامِ مِنْ عَجَبٍ " (12)

والملاحظة الأساسية، عندنا، أن إنكار قراءة حمزة مبني في بعض وجوهه على ملحق بلاغي (= أدبي)، يتعلّق بالقيمة التعبيرية التي لتركيب الآية بقراءة جرّ الأرحام؛ وذلك أن ذكر كون الأرحام ممّا يتساءل بها لا قيمة بلاغية له؛ قال ابن عطية: "المضمّر المخفوض لا ينفصل؛ فهو كحرف من الكلمة، ولا يعطف على حرف، ويرد، عندي، هذه القراءة من المعنى وجهان: أحدهما أن ذكر الأرحام فيما يتساءل به لا معنى له في الحصر على تقوى الله، ولا فائدة فيه أكثر من الإخبار بأن الأرحام يتساءل بها، وهذا تفرّق في معنى الكلام، وغضّ من فصاحته، وإنما الفصاحة في أن يكون لذكر الأرحام فائدة مستقلة، والوجه الثاني أن في ذكرها على ذلك تقريراً للتساؤل بها، والقسم بحرمتها، والحديث الصحيح يرد ذلك في قوله عليه السلام: "من كان حالفاً فليخلف بالله، أو ليصمت" (13)

كما أن تقرير التساؤل بها معترض عليه من جهة كونه حلقاً بغير الله، وعلى هذا ذهب من رأى هذا إلى حدّ حُرمة القراءة بالجرّ في الأرحام (14).

• **ثانياً: النصّية، وتوجيه الجرّ:** إن ممّا أوصى بها علماء القرآن الكريم أموراً؛ نذكر منها ما يتصل بصورة مباشرة بالمسألة، وما هو ذو بُعد نصّي ظاهر في تحليل المسألة:

- **فيمّ الآية قبل إعرابها:** وهو أصل من أصول إعراب القرآن الكريم، ولا يتبيهاً لمغرب القرآن أن يهتدي إلى الإعراب الصحيح إلا بأن يستقرّ عنده معناه؛ قال الزركشي: "ويجب عليه - مغرب القرآن - مراعاة أمور: أحدها: وهو أول واجب عليه: أن يفهم معنى ما يريد أن يعرّبه، مفرداً، كان، أو مركّباً كان، قبل الإعراب؛ فإنه فرع المعنى" (15)

وفهم الآية يتحصّل من سبيل أهمّها:

1- **سبب النزول** (16): وذلك أن سبب النزول يبيّه وجهاً من وجوه المناسبة بين نسيج الآية اللغوي، وبين منوّجها الدلالي؛ وهو ما تُعالجُه، بشكلٍ أساسي نظريات السياق، والسياق هو: "إطار عامّ تتنظّم فيه عناصر النصّ، ووحداته اللغوية، ومقياس تتصلّ بوساطته الجمّل فيما بينها وتترابط، وبيئة لغوية وتداولية ترضى مجموع العناصر المعرفية التي يُقدّمها النصّ للقارئ" (17) وهو "الطاقة المرجعية التي يجري القول من فوقها فتتملّل خلفيّة للرّسالة تمكّن المتلقّي من تفسير المقولة، وفهمها" (18) وهو، أيضاً: "النصّ الآخر،

أَوْ النَّصِّ الْمُصَاحِبِ لِلنَّصِّ الظَّاهِرِ، وَهُوَ بِمَثَابَةِ الْجِسْرِ الَّذِي يَرْبِطُ التَّمَثِيلَ اللَّغَوِيَّ  
بِبَيِّنَتِهِ الْخَارِجِيَّةِ"<sup>(19)</sup>

كَمَا يَقُولُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ عَبْدِ الْبَاسِطِ عِيدٍ: "عَلِمَ أَسْبَابُ التُّزُولِ يَدْرُسُ تَطَابِقَ النَّصِّ اللَّغَوِيِّ  
(الآيَةِ، أَوْ مَجْمُوعَةُ الْآيَاتِ) مَعَ الْوَقَائِعِ/الْأَسْبَابِ الْخَارِجِيَّةِ الَّتِي اسْتَدْعَتْ نُزُولَهَا، وَكَانَتْ  
سَبَبًا فِيهِ، فَأَسْبَابُ التُّزُولِ جُزْءٌ مِنْ سِيَاقِ الْقَوْلِ السَّابِقِ، وَهَذِهِ الْأَسْبَابُ كَمَا يُمَكِّنُ  
الْوُصُولَ إِلَيْهَا مِنْ خَارِجِ النَّصِّ يُمَكِّنُ، كَذَلِكَ، الْوُصُولُ إِلَيْهَا مِنْ دَاخِلِ النَّصِّ سَوَاءً فِي  
بَيِّنَتِهِ الْخَاصَّةِ، أَوْ فِي عِلَاقَتِهِ بِالْأَجْزَاءِ مِنَ النَّصِّ الْعَامِ"<sup>(20)</sup>

2- اسْمُ السُّورَةِ: قَالَ ابْنُ عَاشُورٍ: "وَوَجْهٌ تَسْمِيَّتُهَا بِإِضَافَةٍ إِلَى النَّسَاءِ أَهْمًا افْتَتَحَتْ بِأَحْكَامِ  
صِلَةِ الرَّحْمِ"<sup>(21)</sup>

وَفِي اسْمِ السُّورَةِ مَلْمَحٌ نَصِيٍّ، لَا يُمَكِّنُ إِغْفَالُهُ؛ يَقُولُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ عَبْدِ الْبَاسِطِ عِيدٍ: "قَدْ  
تَكُونُ هَذِهِ الْعِلَاقَةُ مِنْ أَطْرَفٍ مَا تَوَصَّلَ إِلَيْهِ الْبَحْثُ فِي التَّنَاسُبِ؛ فَالتَّسْمِيَةُ الَّتِي جَاءَ  
بِهَا النَّصُّ الْكَرِيمُ لَمْ تَكُنْ مَعْرُوفَةً عِنْدَ الْعَرَبِ نَظْرًا لِهَيْمَنَةِ النَّصِّ الشَّفَاهِيِّ عَلَى الْكِتَابِيِّ،  
وَاعْتِمَادُ الشَّفَاهِيِّ عَلَى الْمَنْطُوقِ فِي زَمَانٍ وَمَكَانٍ وَاحِدٍ، وَإِنْقِضَاءُهُ بِهِمَا، فَالْمُرْسَلُ  
وَالْمُسْتَقْبَلُ يَتَوَاجَهَانِ فِي ظِلِّ مَجْمُوعَةٍ مِنَ الشَّرُوطِ الْخَارِجِيَّةِ الَّتِي تُكُونُ سِيَاقَ  
الْمَوْقِفِ الَّذِي يُمَيِّزُ الرِّسَالَةَ اللَّغَوِيَّةَ عَنْ غَيْرِهَا؛ أَيَّ أَنْ سِيَاقَ الْمَوْقِفِ، وَهُوَ سَمَةٌ  
الْمَنْطُوقِ، يَقُومُ لَهُ بِالْوِظِيْفَةِ الَّتِي يُؤَدِّيهَا الْعُنْوَانُ لِلْمَكْتُوبِ، أَمَا فِي حَالَةِ الرِّسَالَةِ  
الْمَكْتُوبَةِ فَتَجِدُ غِيَابًا كَامِلًا لِسِيَاقِ الْمَوْقِفِ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ الرِّسَالَةَ، هُنَا، تَقُومُ بِذَاتِهَا  
فِي اسْتِقْلَالٍ عَنْ مُرْسَلِهَا مَكَانًا وَزَمَانًا، وَمِنْ ثَمَّ، كَانَ الْعُنْوَانُ مَائِرًا لِلرِّسَالَةِ، وَضُرُورَةً  
يَقْتَضِيهَا أَنْسَابُ النُّصُوصِ وَكَثْرَتُهَا"<sup>(22)</sup>

وَمِنْ قَبْلِهِ قَالَ الْبِقَاعِيُّ: "فَاسْمُ كُلِّ سُورَةٍ مُرْجَمٌ عَنْ مَقْصُودِهَا؛ لِأَنَّ اسْمَ كُلِّ شَيْءٍ تَظْهَرُ  
الْمُنَاسِبَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُسَمَّاهُ الدَّالِّ إِجْمَالًا عَلَى تَفْصِيلٍ مَا فِيهِ"<sup>(23)</sup>

3- مَوْضُوعُ السُّورَةِ الْمَرْكَزِيَّةِ: (=الْأَمْرُ الْكَلْبِيُّ)، وَهُوَ، كَمَا فِي قَوْلِ الْجَلَالِ السُّيُوطِيِّ: "الْأَمْرُ الْكَلْبِيُّ  
الْمُفِيدُ لِعَرَفَانَ مُنَاسِبَةُ الْآيَاتِ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ؛ هُوَ أُنْكَ تَنْظُرُ إِلَى الْغَرَضِ الَّذِي سَيَقَتْ  
لَهُ السُّورَةُ، وَتَنْظُرُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ ذَلِكَ الْغَرَضُ مِنَ الْمُقَدِّمَاتِ، وَتَنْظُرُ إِلَى مَرَاتِبِ تِلْكَ  
الْمُقَدِّمَاتِ، فِي الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ، مِنَ الْمَطْلُوبِ، وَتَنْظُرُ عِنْدَ انْجِرَارِ الْكَلَامِ فِي مُقَدِّمَاتٍ إِلَى  
مَا تَسْتَتْبِعُهُ مِنْ اسْتِشْرَافِ نَفْسِ السَّمَاعِ إِلَى الْأَحْكَامِ، وَاللَّوَاظِمِ التَّابِعَةِ لَهُ الَّتِي تَقْتَضِي

البلاغة شفاء الغليل بدفع عناء الاستشراف إلى الوقوف عليها؛ فهذا هو الأمر الكليّ المعين على حكم الربط بين جميع أجزاء القرآن، فإذا فعلته بين لك وجه النظم مفصلاً بين آية وآية، في كل سورة وسورة<sup>(24)</sup>

- الوحدة النصّية للقرآن الكريم: أي باعتبار القرآن كله نصّاً واحداً بعضه أخذ بحجز بعض؛ كالسورة الواحدة، بل كآية الواحدة، بل كالكلمة الواحدة، كما نقل الزركشي: "ارتباط أي القرآن بعضها ببعض حتى تكون الكلمة الواحدة متسقة المعاني منتظمة المباني علم عظيم"<sup>(25)</sup>

وهو ما يتم باعتبار ما يأتي:

1- تفسير القرآن بالقرآن وذلك معناه أن يكون القرآن الكريم نفسه مرجعاً لتفسير القرآن، بل أن يكون أول مرجع لتفسير القرآن، وهو مبني على بُعد نصّي أساسي، لا يتجاوز؛ يرى في كون القرآن الكريم مبرراً من كل ما يقف بنته الدلالية؛ فلا تناقض في معانيه، ولا تدابر في مرامييه.<sup>(26)</sup>

2- مراجعة عادة القرآن في الخطاب: يُقال في تعريف عادة القرآن في الخطاب بأنها: "تكرُّر ورود لفظ، أو تركيب، أو أسلوب، في القرآن ليدلّ -غالبا- على معنى معين، وقولنا "غالبا" يشير إلى أن مخالفة العادة مرة، أو مرتين، لا يقدح فيها، لكن هذه المخالفة لا تُعتبر إلا إذا دلّ عليها دليل، أو كانت من الواضح بحيث لا تحتاج إلى دليل"<sup>(27)</sup>

وفي بيان قيمة رُبط تحليل النصّ لسانياً بتداوليته، ومقاصد المتكلم به، تقول الدكتورة فريدة زمرّد: "إن مراد قصيد المتكلم، في فهم النصّ القرآني، وتأويله، هو أمر في غاية الخطورة، والخصوصية، لتعلقه بمعرفة المراد من كلامه، عزّ وجلّ، وهي مسألة لها ذيول أصولية ناقشها الأصوليون ضمن مسألة التصويب، والتخطئة في استنباط الأحكام، ولها تجليات في مجال التفسير ترتبط بخصائص الخطاب القرآني، وخصوصاً بمسألة القطع بتعيين المراد من كلام الله"<sup>(28)</sup>

3- حمل الإعراب على ما له نظير: أو ما عرّف عنه بعضهم بقوله: "ضرورة أن يراعى في كل تركيب ما يشاكله"<sup>(29)</sup>، ومراجعة النظير، أو المشاكل هو ملحظ نصّي خالص.

وبعد؛ فعلاً بهم الآية قبل إعرابها فهما محصلاً من النظر في سبب نزولها، ومناسبة اسمها، وموضوعها العام، وعملاً بقاعدة تفسير القرآن بالقرآن، وبمراجعة عادة القرآن في

الخطاب يُمكننا تصحيح الجَرِّ في الأرحام بتصحيح معناه؛ ومعناه أَنَّ الأرحام يُتساءلُ بها على جهة التَّوَدُّدِ، أو الاستِعْطافِ، أو غير ذلك<sup>(30)</sup>، وهو موجودٌ في القرآن الكريم؛ قال تعالى على لسان هَارُونَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، لِأَخِيهِ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ:

• "قَالَ إِبْنُ أُمِّ إِيْنٍ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي" (31)

• "قَالَ يَا بِنَّ أُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي" (32)

فَقَدْ سَأَلَ هَارُونَ أَحَاهُ أَنْ لَا يَعْتَبَ عَلَيْهِ، وَأَنْ لَا يَشْتَدَّ عَلَيْهِ، بِالرَّحِمِ الْجَامِعَةِ بَيْنَهُمَا؛ وَهِيَ أُمُّهُمَا؛ وَإِذَنْ فَالْتَّسَاؤُلُ بِالْأَرْحَامِ هُوَ مَعْنَى صَحِيحٌ<sup>(33)</sup>، يَشْهَدُ لَهُ الْقُرْآنُ نَفْسُهُ<sup>(34)</sup>؛ وَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ مَكُونَاتِ الْبِنْيَةِ الدَّلَالِيَّةِ الَّتِي لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ<sup>(35)</sup> وَمِنْ ثَمَّ فَإِنَّ: [إِعْرَابَ قِرَاءَةِ حَمْزَةِ بَجَرِّ الْأَرْحَامِ إِعْرَابًا مَبْنِيًّا عَلَى مَعْنَى التَّسَاؤُلِ بِالْأَرْحَامِ هُوَ إِعْرَابٌ صَحِيحٌ، وَمَا دَامَ الْإِعْرَابُ فَرَعًا لِلْمَعْنَى، فَإِنَّهُ يَصِحُّ بِصَحَّةِ الْمَعْنَى، وَيَعْتَلُّ بِاعْتِلَالِهِ].

وَهُوَ كَلَامٌ يَتَأَسَّسُ عَلَيْهِ أَنَّ الْأَرْحَامَ مَعْطُوفَةٌ عَلَى الْمُضْمَرِ بِغَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى عَوْدِ الْجَارِ اكْتِفَاءً بِظُهُورِ الْمَعْنَى مِنْ سُبُلِ نَصِيَّةٍ عَدِيدَةٍ، وَلَمَّا كَانَتْ الْقِرَاءَةُ تُفَسِّرُ الْقِرَاءَةَ وَجَدْنَا فِي الْقِرَاءَةِ: "وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ بِالْأَرْحَامِ"، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ<sup>(36)</sup>، هَذَا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى الْمُسْتَفَادِ مِنَ السُّبُلِ النَّصِيَّةِ، وَأَمَّا مُقْتَضَى الصَّنَاعَةِ فَلَقَدْ أَجَازَ الْعُلَمَاءُ الْجَرَّ بِغَيْرِ عَوْدِ الْجَارِ فِي حَالِ تَقَدُّمِ ذِكْرِهِ، وَجَاءُوا لَهُ بِشَوَاهِدٍ شَعْرِيَّةٍ، وَنَثَرِيَّةٍ صَحِيحَةٍ<sup>(37)</sup>. وَنَصَطُفِي مِنْ جُمْلَةِ تَصْحِيحِهِ فِي الصَّنَاعَةِ يَقُولُ ابْنُ جَبِّي: "قَوْلُهُ: "وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ بِالْأَرْحَامِ"، لَيْسَتْ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ، عِنْدَنَا، مِنَ الْإِبْعَادِ، وَالْفُحْشِ، وَالشَّنَاعَةِ، وَالضُّعْفِ، عَلَى مَا رَأَاهُ فِيهَا، وَذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو الْعَبَّاسِ، بَلِ الْأَمْرُ فِيهَا دُونَ ذَلِكَ، وَأَقْرَبُ وَأَخْفُ، وَالْطَّفُ؛ وَذَلِكَ أَنَّ لِحْمَزَةَ أَنْ يَقُولَ لِأَبِي الْعَبَّاسِ: إِنِّي لَمْ أَحْمِلِ الْأَرْحَامَ عَلَى الْعَطْفِ عَلَى الْمَجْرُورِ الْمُضْمَرِ، بَلِ اعْتَقَدْتُ أَنْ تَكُونَ فِيهِ بَاءٌ ثَانِيَةٌ، حَتَّى كَأَنِّي قُلْتُ: وَبِالْأَرْحَامِ، ثُمَّ حَذَفْتُ الْبَاءَ، لِتَقَدُّمِ ذِكْرِهَا، كَمَا حَذَفْتُ لِتَقَدُّمِ ذِكْرِهَا فِي نَحْوِ قَوْلِكَ: بَمَنْ تَمَرُّزُ أَمْرُزُ، وَعَلَى مَنْ تَنْزَلُ أَنْزَلُ، وَلَمْ تَقُلْ: أَمْرُزُ بِهِ، وَلَا أَنْزَلُ عَلَيْهِ، لَكِنْ حَذَفْتُ الْحَرْفَيْنِ لِتَقَدُّمِ ذِكْرِهِمَا"<sup>(38)</sup>

وَلَعَلَّ هَذَا مِمَّا قَدْ يُسْتَعَانُ بِهِ لِتَرْجِيحِ كَوْنِ النَّصْبِ فِي الْأَرْحَامِ مَعْطُوفًا عَلَى مَوْضِعِ (بِهِ)؛ لِاتِّحَادِهِمَا فِي الْمَعْنَى؛ وَهُوَ تَعْدِيَةُ التَّسَاؤُلِ إِلَى لَفْظِ الْجَلَالَةِ، وَالْأَرْحَامِ، وَبَابُهُ أَنَّ الْقِرَاءَةَ تُفَسِّرُ الْقِرَاءَةَ<sup>(39)</sup> وَهُوَ خَيْرٌ مِنْ تَقْدِيرِ الْمُضَافِ فِي مِثْلِ (وَاتَّقُوا قَطْعَ الْأَرْحَامِ)؛ لِأَجْلِ الْبَرَاءَةِ مِنَ التَّقْدِيرِ،



فإنه كلما كثر التدبير ضعف الوجه، على أن القراءتين ترجعان إلى معنى عام يآذن بالجمع بينهما، وهو من وجوه تفسير القرآن بالقرآن، واستحسنه العلماء<sup>(40)</sup>.

### ● خاتمة:

إن مرادنا من وراء هذه الورقة هو الخلوص إلى أن إعراب القرآن الكريم هو علم له مقتضيات منهجية خاصة ما أنها أنه ينقل مقولات صناعة معرفية (=قواعد النحو العربي وسنن العرب في كلامها) إلى استعمالات نصية لها طابعها وطبيعتها (=القرآن الكريم)، وهذه المقتضيات يأتي على رأسها ضرورة أن يعلم مغرب القرآن أن مجموع مقولات فيه، وصناعته قد لا تكفي لوصف موضع واحد من التركيب القرآني إذا ارتكب له خلك منهجي هو: عزل موضع الوصف النحوي عن بيئته النصية، بما تتوقف عليه من قرائن مقالية، ومقامية تقود المغرب رأساً إلى التوفيق في تنزيل المقولة النحوية الملائمة على الموضع المعروض للوصف النحوي. وعليه، فإن هذا الخلل يتلافى بما يأتي:

- وصل علم إعراب القرآن بباقي علوم القرآن من حيث هو نص تتولى تفسيره علوم متعدده متنوعه.
- وصل علم إعراب القرآن بمنهج بنيي يحتم على المغرب المرور بمعرفة شرعية واسعة (=الفقه وأصوله، والسيرة، والحديث، و...).
- وصل علم إعراب القرآن المحكوم بالمنهج البنيي بمقولات اللسانيات النصية، وتحليل الخطاب، استثمارة لمقولاتها في تصميم منهج الأخذ من الفكر اللساني النصي لمصلحة إعراب القرآن عبر ثقافة القرآن الشرعية<sup>(41)</sup>.

### المصادر والمراجع:

- التفكير البنيي، أسسه النظرية، وأثره في دراسة اللغة العربية وأدائها، للأستاذ الدكتور صالح بن الهادي رمضان.
- معاني القراءات، الأزهرى، تحقيق محمد بن عيد الشغباني، دار الصحابة للتراث بطنطا للنشر والتحقق والتوزيع، 2007.
- حجة القراءات، لابن زنجلة، تحقيق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الخامسة، 1990.

- مُشكَلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، مَكِّي بنُ أَبِي طَالِبِ الْقَيْسِيِّ، حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ يَاسِينَ مُحَمَّدَ السَّوَّاسِ، الْيَمَامَةَ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرَ وَالتَّوْزِيعَ، بَيْرُوتَ، الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ، 1423هـ، 2002.
- مَفَاتِيحُ الْأَغَانِي فِي الْقِرَاءَاتِ وَالْمَعَانِي، أَبُو الْعَلَاءِ الْكِرْمَانِيُّ، دِرَاسَةٌ وَتَحْقِيقٌ د/ عَبْدِ الْكَرِيمِ مُصْطَفَى مُدَلِّجٍ، تَقْدِيمٌ: مُحْسِنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، دَارُ ابْنِ حَزْمٍ، مِصْرَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 2002.
- الْبَيَانُ فِي غَرِيبِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، لَابِنِ الْأَنْبَارِيِّ، تَحْقِيقٌ وَدِرَاسَةٌ الدُّكْتُورِ مَبْرُوكِ جَوْدَةَ مُحَمَّدَ، مَكْتَبَةُ الْأَدَابِ، الْقَاهِرَةَ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، 1431هـ، 2010.
- مُعْجَمُ الْقِرَاءَاتِ، د. عَبْدِ اللَّطِيفِ الْخَطِيبِ، دَارُ سَعْدِ الدِّينِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، دِمَشْقَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1422هـ، 2002.
- الْبَحْرُ الْمُحِيطُ (=تَفْسِيرُ أَبِي حَيَّانَ)، أَبُو حَيَّانِ الْأَنْدَلُسِيِّ، دِرَاسَةٌ وَتَحْقِيقٌ وَتَعْلِيقُ الشَّيْخِ عَادِلِ أَحْمَدِ عَبْدِ الْمَوْجُودِ، وَالشَّيْخِ عَلِيِّ مُحَمَّدِ مَعْوُضَ، شَارَكَ فِي تَحْقِيقِهِ الدُّكْتُورُ زَكْرِيَا عَبْدَ الْمَجِيدِ الْمُنُوفِي، وَالدُّكْتُورُ أَحْمَدُ الْجَمَلُ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتَ، لُبْنَانَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1413هـ، 1993.
- النَّهْرُ الْمَادَّ مِنَ الْبَحْرِ الْمُحِيطِ، أَبُو حَيَّانِ الْأَنْدَلُسِيِّ، تَقْدِيمٌ وَضَبْطٌ، بُورَانَ وَهَدْيَانَ الضَّنَّائِي، مُؤَسَّسَةُ الْكِتَابِ الثَّقَافِيَّةِ، دَارُ الْجِنَانِ، بَيْرُوتَ، لُبْنَانَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1987.
- التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ، لِلشَّيْخِ الطَّاهِرِ بْنِ عَاشُورٍ، الدَّارُ التُّونُسِيَّةُ لِلنَّشْرِ، 1984.
- الْكَامِلُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، لِلْمَبْرَدِ، تَحْقِيقُ الدُّكْتُورِ عَبْدِ الْحَمِيدِ هِنْدَاوِي، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1419هـ، 1999.
- الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ، (=تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ)، لِلْقُرْطُبِيِّ، تَقْدِيمٌ: هَانِي الْحَاجِّ، حَقَّقَهُ، وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ عِمَادُ زَكِي الْبَارُودِيِّ، وَخَيْرِي سَعِيدِ، الْمَكْتَبَةُ التَّوْفِيقِيَّةُ، الْقَاهِرَةَ، الطَّبَعَةُ الْعَاشِرَةُ، 2012.
- الْجَامِعُ الصَّحِيحُ (=صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ)، لِلإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالتَّنْذِيرِ، بَابُ: "لَا تَخْلَفُوا يَا بَنَاتِكُمْ". رَقْمُ الْحَدِيثِ: 6646، دَارُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ، الْقَاهِرَةَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 2011.
- صَحِيحُ مُسْلِمٍ، لِلإِمَامِ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ: النَّهْيُ عَنِ الْخَلْفِ بَعْدَ اللَّهِ تَعَالَى، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: 1646، دَارُ "زَادَ" لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، الْقَاهِرَةَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1433هـ، 2012.
- مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ، أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاجِ، شَرَحَ وَتَحْقِيقَ عَبْدِ الْجَلِيلِ عَبْدِ شَلْبِي، خَرَّجَ أَحَادِيثَهُ الْأُسْتَاذُ عَلِيُّ جَمَالِ الدِّينِ مُحَمَّدَ، دَارُ الْحَدِيثِ، الْقَاهِرَةَ، 1424هـ، 2004.
- الْكَشَافُ عَنِ حَقَائِقِ غَوَاصِضِ التَّنْزِيلِ وَعُيُونِ الْأَقَاوِيلِ فِي وُجُوهِ التَّأْوِيلِ، (=تَفْسِيرُ الزَّمَخْشَرِيِّ)، لِجَارِ اللَّهِ الزَّمَخْشَرِيِّ، تَحْقِيقٌ وَتَعْلِيقٌ وَدِرَاسَةٌ: الشَّيْخُ عَادِلُ أَحْمَدَ عَبْدَ

- الموجود، والشَّيْخُ عَلِيُّ مُحَمَّدٍ مَعْوُض، شَارَكَ فِي تَحْقِيقِهِ الْأُسْتَاذُ الدُّكْتُورُ فَتْحِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَحْمَدَ حِجَازِي، مَكْتَبَةُ الْعُبَيْكِيَانِ، الرِّيَاضِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1418هـ، 1998.
- المُحَرَّرُ الْوَجِيزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، لِلْقَاضِي أَبِي مُحَمَّدٍ بِنِ عَطِيَّةَ، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّلَامِ عَبْدِ الشَّافِيِّ مُحَمَّدَ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، لُبْنَانِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى 1422هـ، 2001.
- الزُّهَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، لِلْإِمَامِ بَدْرِ الدِّينِ لِلزُّرْكَشِيِّ، حَرَجَ حَدِيثَهُ، وَقَدَّمَ لَهُ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ مُصْطَفَى عَبْدُ الْقَادِرِ عَطَا، دَارُ الْفِكْرِ لِلطَّبَاعَةِ، وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، بَيْرُوتَ، لُبْنَانِ، 1429-1430هـ، 2009.
- الْإِثْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِي، تَحْقِيقُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَهْمِي الزَّوَاوي، دَارُ الْغَدِ الْجَدِيدِ، الْقَاهِرَةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 2006.
- عِلْمُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، تَأْصِيلٌ وَبَيَانٌ، د. يُوسُفُ بْنُ خَلْفِ الْعِيسَاوِيِّ، دَارُ الصُّمَيْعِيِّ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، الرِّيَاضِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1428هـ، 2007.
- أَسْبَابُ الزُّوْلِ، لِلوَاحِدِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتَ، لُبْنَانِ.
- مَنْهَجُ السِّيَاقِ فِي فِهْمِ النَّصِّ، د. عَبْدُ الرَّحْمَنِ بُودَرْعَ، كِتَابُ الْأُمَّةِ، سِلْسِلَةٌ دَوْرِيَّةٌ تُصَدَّرُ كُلَّ شَهْرَيْنِ عَنِ وِزَارَةِ الْأَوْقَافِ وَالشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ، قَطْرَ، الْعِدَدُ 111، الْمُحَرَّمِ، 1427هـ، فِبرَايرِ، 2006.
- الْخَطِيئَةُ وَالتَّكْفِيرُ، مِنَ الْبِنْيَوِيَّةِ إِلَى التَّشْرِيحِيَّةِ، دَارُ سَعَادِ الصَّبَاحِ، الْكُوَيْتِ، الطَّبَعَةُ الثَّالِثَةُ، 1993، د. عَبْدُ اللَّهِ الْعَدَّامِي.
- النَّصُّ وَالْخَطَابُ، قِرَاءَةٌ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، د. مُحَمَّدُ عَبْدُ الْبَاسِطِ عَيْدِ، سِلْسِلَةٌ كِتَابَاتٌ نَقْدِيَّةٌ، تُصَدِّرُهَا الْهَيْئَةُ الْعَامَّةُ لِقُصُورِ الثَّقَافَةِ، الْقَاهِرَةِ، 2015، الطَّبَعَةُ الْأُولَى.
- عِلْمُ النَّصِّ وَنَظَرِيَّةُ التَّرْجِمَةِ، يُوسُفُ نُورِ عَوْضَ، دَارُ الثَّقَافَةِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، مَكَّةُ الْمُكْرَمَةِ، 1410هـ.
- نَظْمُ الدُّرْرِ فِي تَنَاسُبِ الْآيِ وَالسُّورِ، دَارُ الْكِتَابِ الْإِسْلَامِيِّ، 1404هـ، 1984.
- مُعْتَرِكُ الْأَقْرَانِ فِي إِعْجَازِ الْقُرْآنِ، لَجَلَالِ الدِّينِ السُّيُوطِي، تَحْقِيقُ عَلِيُّ مُحَمَّدِ الْبِجَاوِيِّ، دَارُ الْفِكْرِ الْعَرَبِيِّ.
- الزُّهَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، لِلزُّرْكَشِيِّ، حَرَجَ حَدِيثَهُ، وَقَدَّمَ لَهُ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ مُصْطَفَى عَبْدُ الْقَادِرِ عَطَا، دَارُ الْفِكْرِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، بَيْرُوتَ، لُبْنَانِ، 1429هـ، 2009.
- الْوَحْدَةُ السِّيَاقِيَّةُ لِلسُّورَةِ فِي الدِّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، دِرَاسَةٌ بِلَاغِيَّةٌ فِي التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، سَامِي بِنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِنِ عَلِيِّ الْعَجَلَانَ، سِلْسِلَةُ الرِّسَالَتِ الْجَامِعِيَّةِ -94- جَامِعَةُ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بِنِ سَعُودِ الْإِسْلَامِيَّةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى 1430هـ، 2009.

- تفسير القرآن بالقرآن، دراسة تاريخية ونظرية، د. محمّد فجوي، الرابطة المحمدية للعلماء، ومركز الدراسات القرآنية، الرباط، المغرب، طبع مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، المغرب، الطبعة الأولى، 1436هـ، 2002.
- النشر في القراءات العشر، أشرف على تصحيحه ومراجعته الشيخ علي محمد الضباع، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، (د-ت).
- صناعة المعنى عند الأصوليين، دراسة أصولية، د. محمد بن إبراهيم التركي، سجل بحوث مؤتمّر "النص الشرعي، القضايا والمنهج".
- حدود التأويل وخصوصيات النص المؤول، ضمن أعمال الندوة العلمية الدولية: "التأويل: سؤال المرجعية ومقتضيات السياق"، الرابطة المحمدية للعلماء، الرباط، المملكة المغربية، يومي 17-18 شعبان 1434هـ، الموافق لـ 26-27 يونيو 2013.
- معجم القراءات القرآنية، مع مقدمة في القراءات وأشهر القراء، للدكتور عبد العال سالم مكرم والدكتور أحمد مختار عمر، جامعة الكويت، الطبعة الثانية، 1408هـ، 1988.
- معجم القراءات، للدكتور عبد اللطيف الخطيب، دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة الأولى، 1422هـ، 2002.
- روح المعاني، للألوسي، حققه أبو عبد الرحمن فؤاد بن سراج عبد الغفار، المكتبة التوفيقية، القاهرة، 2008.
- الهمز الماد من البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، تقديم وضبط، بوران وهديان الضناوي، مؤسسه الكتاب الثقافية، دار الجنان، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1987.
- الخصائص، تحقيق محمّد علي النجار، المكتبة العلمية، (د-ت).
- حجة القراءات، لابن زنجلة، تحقيق سعيد الأفغاني، مؤسسه الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الخامسة، 1990.

(١) للدراسة البيئية صوَرٌ ثلاث، تئنني دراستنا هذه إلى أولاهن:

- أولاً: دلالة تعدد التخصص (Pluri-disciplinarite)، وهو أن يشترك أكثر من تخصص في معالجة الموضوع نفسه.
- ثانياً: دلالة التخصص البيئي (Inter-disciplinarite)؛ أي ألا يكون لتخصصي ما وجود فعلي إلا بالتقاطع بين تخصصات مختلفة، وأن تسعى التخصصات المختلفة إلى بناء معرفة واحدة من خلال تقاطعها.
- ثالثاً: دلالة التعالى التخصصي (Trans-disciplinarite)؛ أي أن يخترق موضوع واحد عدة تخصصات، وأن تتجمع عدة معارف، من تخصصات مختلفة، وتتجاوزها للبحث في موضوع خارج تلك التخصصات. [إراجع مفصلاً في: التفكير البيئي، أسسه النظرية، وأثره في دراسة اللغة العربية وآدابها، للأستاذ الدكتور صالح بن الهادي رمضان، ص: 14-15]

(٢) معاني القراءات، الأزهرى، تحقيق محمد بن عيد الشغباني، دار الصحابة للتراث بطنطا للنشر والتحقيق والتوزيع، 2007، ص: 122. وحجة القراءات، لابن زنجلة، تحقيق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الخامسة، 1990، ص: 188. ومشكل إعراب القرآن، مكي بن أبي طالب القيسي، حققه وعلق عليه ياسين محمد السواس، الإمامة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثالثة، 1423هـ، 2002، ص: 167. ومفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني، أبو الغلاء الكزمني، دراسة وتحقيق د/ عبد الكريم مصطفى مدليج، تقديم: محسن عبد الحميد، دار ابن خزم، مصر، الطبعة الأولى، 2002، ص: 137. والبيان في غريب إعراب القرآن، لابن الأنباري، تحقيق ودراسة الدكتور مبروك جودة محمد، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الثانية، 1431هـ، 2010، ص: 218. ومفاتيح القراءات، د. عبد اللطيف الخطيب، دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة الأولى، 1422هـ، 2002، ص: 5/2.

(٣) معاني القراءات، ص: 122، وحجة القراءات، لابن زنجلة، ص: 188. ومشكل إعراب القرآن، لمكي بن أبي طالب القيسي، ص: 167. ومفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني، لأبي الغلاء الكزمني، ص: 137. والبيان في غريب إعراب القرآن، لابن الأنباري، ص: 218. ومفاتيح القراءات، الخطيب 5/2، و التفسير أبي حيان، أبو حيان الأندلسي، دراسة وتحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، شارك في تحقيقه الدكتور زكريا عبد المجيد الموفي، والدكتور أحمد الجمل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1413هـ، 1993/3/552. والتهر الصاد من البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، تقديم وضبط، بوران وهديان الضناوي، مؤسسة الكتاب الثقافية، دار الجنان، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1987/1/421. ومفاتيح الخطيب، 5/2.

(٤) معاني القراءات، ص: 122، وحجة القراءات، لابن زنجلة، ص: 188. ومشكل إعراب القرآن، لمكي بن أبي طالب القيسي، ص: 167. ومفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني، لأبي الغلاء الكزمني، ص: 137. والبيان في غريب إعراب القرآن، لابن الأنباري، ص: 218. ومفاتيح القراءات، الخطيب 5/2. والتهر الماد 1/421.

- (<sup>5</sup>) التَّخْرِيبُ وَالتَّنْوِينُ: للشَّيْخِ الطَّاهِرِ بْنِ عَاشُورٍ، الدَّارُ التُّونِسِيَّةُ لِلنَّشْرِ، 1984، 213/4.
- (<sup>6</sup>) التَّخْرِيبُ وَالتَّنْوِينُ، 218/4.
- (<sup>7</sup>) مَعَانِي الْقُرْآنِ، ص: 122، وَحُجَّةُ الْقُرْآنِ، لابن زَنْجَلَةَ، ص: 188، وَمُشْكَلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، لِمَكِّيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْقَيْسِيِّ، ص: 167، وَمَفَاتِيحُ الْأَغَانِي فِي الْقُرْآنِ وَالْمَعَانِي، لِأَبِي الْعَلَاءِ الْكُرْمَانِيِّ، ص: 137، وَالتَّبَيَّنُ فِي غَرِيبِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ، ص: 218، وَمُعْجَمُ الْقُرْآنِ، الْخَطِيبِ، 5/2.
- (<sup>8</sup>) الْكَامِلُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، لِلْمُبَرِّدِ، تَحْقِيقُ الدُّكْتُورِ عَبْدِ الْحَمِيدِ هِنْدَاوِي، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتَ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1419 هـ، 1999، 344/2، وَالتَّبَيَّنُ مِنْ شَوَاهِدِ الْكِتَابِ، 392/1، وَالخِزَانَةُ، 338/2، وَلَمْ يُعْرَفْ قَائِلُهُ.
- (<sup>9</sup>) الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ، (=تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ)، لِلْقُرْطُبِيِّ، تَقْدِيمُ: هَانِي الْحَاجِّ، حَقَّقَهُ، وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ عِمَادُ زَكِيَّ الْبَارُودِيِّ، وَخَيْرِي سَعِيدٍ، الْمَكْتَبَةُ التَّوْفِيقِيَّةُ، الْقَاهِرَةُ، الطَّبْعَةُ الْعَاشِرَةُ 2012، 4/5، وَالتَّخْرِيبُ وَالتَّنْوِينُ، لِابْنِ عَاشُورٍ، 218/4.
- (<sup>10</sup>) الْحَدِيثُ فِي:
- الْجَامِعُ الصَّحِيحُ (=صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ)، لِلْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْأَيْمَانِ وَالتَّنُذِيرِ، بَابُ: "لَا تُخْلَفُوا بَأَنَانِكُمْ". رَقْمُ الْحَدِيثِ: 6646، دَارُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ، الْقَاهِرَةُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 2011، 229/3.
- صَحِيحُ مُسْلِمٍ، لِلْإِمَامِ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْأَيْمَانِ، بَابُ: النَّهْيُ عَنِ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، الْحَدِيثُ رَقْمُ: 1646، دَارُ "زَادَ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ"، الْقَاهِرَةُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1433 هـ، 2012، ص: 539.
- المُسْنَدُ، لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، الْحَدِيثُ رَقْمُ: 116، 270/1.
- (<sup>11</sup>) مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ، أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاجِ، شَرَحَ وَتَحْقِيقَ عَبْدِ الْجَلِيلِ عَبْدِ شَلْبِيِّ، خَرَّجَ أَحَادِيثَهُ الْأُسْتَاذُ عَلِيَّ جَمَالَ الدِّينِ مُحَمَّدَ، دَارُ الْحَدِيثِ، الْقَاهِرَةُ، 1424 هـ، 2004، 5/2.
- (<sup>12</sup>) الْكَشَافُ عَنْ حَقَائِقِ عَوَاضِ التَّنْزِيلِ وَعُيُونِ الْأَقْوَالِ فِي وُجُوهِ التَّأْوِيلِ، (=تَفْسِيرُ الرَّمَخَشَرِيِّ)، لِجَارِ اللَّهِ الرَّمَخَشَرِيِّ، تَحْقِيقُ وَتَعْلِيقُ وَدِرَاسَةٌ: الشَّيْخُ عَادِلُ أَحْمَدُ عَبْدُ الْمُجَوِّدِ، وَالشَّيْخُ عَلِيُّ مُحَمَّدٍ مُعَوَّضٍ، شَارَكَ فِي تَحْقِيقِهِ الْأُسْتَاذُ الدُّكْتُورُ فَتْحِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدَ حِجَازِي، مَكْتَبَةُ الْعَبْدِيَّانِ، الرِّيَاضِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1418 هـ، 1998، 6/2.
- (<sup>13</sup>) المُحَرَّرُ الرَّجَزِيُّ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، لِلْقَاضِي أَبِي مُحَمَّدٍ بِنِ عَطِيَّةَ، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّلَامِ عَبْدِ الشَّافِيِّ مُحَمَّدَ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، لُبْنَانَ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى 1422 هـ، 2001، 5/2.
- (<sup>14</sup>) قَالَ الرَّجَّاجُ: "وَأَمَّا الْجَزُّ فِي الْأَحْكَامِ فَحَقًّا فِي الْعَرَبِيَّةِ لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي اضْطِرَارِ شَعْرٍ، وَحَقًّا، أَيْضًا، فِي الدِّينِ عَظِيمٍ: لِأَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "لَا تُخْلَفُوا بَأَنَانِكُمْ"، يُنْظَرُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ، 5/2.
- (<sup>15</sup>) الزُّهَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، لِلْإِمَامِ بَدْرِ الدِّينِ لِلزُّرْكَانِيِّ، خَرَّجَ حَدِيثَهُ، وَقَدَّمَ لَهُ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ مُصْطَفَى عَبْدِ الْقَادِرِ عَطَا، دَارُ الْفِكْرِ لِلطَّبَاعَةِ، وَالتَّنْزِيلُ وَالتَّوْزِيعِ، بَيْرُوتَ، لُبْنَانَ، 1430-1429 هـ، 2009، 378/1، وَالتَّبَيَّنُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، جَلَالَ الدِّينِ السُّبُوطِيِّ، تَحْقِيقُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَهْيِ الزَّوَاوِيِّ، دَارُ الْغَدِيدِ الْجَدِيدِ، الْقَاهِرَةُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 2006، 404/1، عِلْمُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، تَأْصِيلٌ وَبَيَانٌ، د. يُوْسُفُ بْنُ خَلْفِ الْعِيسَاوِيِّ، دَارُ الصُّمَيْعِيِّ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، الرِّيَاضِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1428 هـ، 2007، ص: 237.
- (<sup>16</sup>) يُنْظَرُ مَقْصَلًا: أَسْبَابُ التَّرْوِيلِ، لِلوَّاحِدِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتَ، لُبْنَانَ، 104.
- (<sup>17</sup>) مَنْبُحُ السِّيَاقِ فِي قِيَمِ النَّصِّ، د. عَبْدِ الرَّحْمَنِ بُوْدَرْجِ، كِتَابُ الْأُمَّةِ، سَلْسِلَةٌ ذُرِّيَّةٌ تُصَدِّرُ كُلَّ شَهْرَيْنِ عَنْ وَرَارَةِ الْأَوْقَافِ وَالتَّشَاوُرِ الْإِسْلَامِيَّةِ، قَطْرَ، الْعَدَدُ 111، الْمَحْرَمَ، 1427 هـ، فِبرَيرِ، 2006، ص: 27.
- (<sup>18</sup>) الْخَطِيبَةُ وَالتَّكْفِيرُ، مِنَ الْبَيِّنَاتِ إِلَى التَّشْرِيحِ، دَارُ سَعَادِ الصَّبَاحِ، الْكُوَيْتِ، الطَّبْعَةُ الثَّلَاثَةُ، 1993، د. عَبْدِ اللَّهِ الْغَدَّامِيِّ، ص: 63، وَالنَّصُّ وَالتَّحْقِيقُ، قِرَاءَةٌ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، د. مُحَمَّدُ عَبْدِ الْبَاسِطِ عَيْدٍ، سَلْسِلَةٌ كِتَابَاتٌ تَقْدِيمِيَّةٌ، تُصَدِّرُهَا الْهَيْئَةُ الْعَامَّةُ لِقُصُورِ الثَّقَافَةِ، الْقَاهِرَةُ، 2015، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، ص: 146

- (19) علم النص ونظريته الترحمة. يوسف نور عوض، دار الثقافة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، 1410هـ، ص29، ويُنظر مُفصلاً: النص والخطاب، قراءة في علوم القرآن، ص: 146.
- (20) النص والخطاب، قراءة في علوم القرآن، ص: 146
- (21) التخريب والتأويل، 218/4.
- (22) النص والخطاب، قراءة في علوم القرآن، ص: 132.
- (23) نظم الدرر في تناسب الآي والسور، دار الكتاب الإسلامي، 1404هـ، 1984، 18/1.
- (24) معتزك الأقران في إعجاز القرآن، لجلال الدين السيوطي، تحقيق علي محمد الجاوي، دار الفكر العربي، ص62، والنص والخطاب، قراءة في علوم القرآن، ص: 68.
- (25) الزُهان في علوم القرآن، للرزكشي، خرج حديته، وقدّم له، وعلق عليه مصطفى عبد القادر عطا، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1429هـ، 2009، 62/1، ويُنظر مُفصلاً في: الوحدة السياقية للسورة في الدراسات القرآنية، دراسة بلاغية في التراث العربي، سامي بن عبد العزيز بن علي العجلان، سلسلة الرسائل الجامعية 94- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى 1430هـ، 2009، ص: 321.
- (26) يُنظر هذا مُفصلاً في: تفسير القرآن بالقرآن، دراسة تاريخية ونظرية، د. محمد فحوي، الرابطة المحمدية للعلماء، ومركز الدراسات القرآنية، الرباط، المغرب، طبع مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، المغرب، الطبعة الأولى، 1436هـ، 2002، ص: 31، وما بعدها. وقال ابن الجزري في النشر في بيان اختلاف القراءات: "ومنها ما في ذلك من عظيم الزُهان وواضح الدلالة؛ إذ هو، مع كثرة هذا الاختلاف، وتنوعه، لم يتطرق إليه تضادٌ، ولا تناقضٌ، ولا تخالفٌ، بل كلُّهُ يُصدّق بعضه بعضاً، ويُشهد بعضه لبعض على نمط واحد، وأسلوب واحد، وما ذلك إلا آية بالغة، وبزُهان قاطع على صدق من جاء به صلى الله عليه وسلم". النشر في القراءات العشر، أشرف على تصحيحه ومراجعتيه الشيخ علي محمد الضباع، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، (دت)، 52/1.
- (27) مفاتيح التفسير، د. محمد سعد الخطيب، 581/2. ويُنظر: صناعة المعنى عند الأصوليين، دراسة أصولية، د. محمد بن إبراهيم التركي، سجلٌ بحوث مؤتمّر "النص السري، القضايا والمنهج"، 37/1، وفصول في أصول التفسير، د. مساعد الطيار، ص: 112. وعلم إعراب القرآن، تأصيل وبيان، د. يوسف بن خلف العيسوي، دار الصُمعي للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، 1428هـ، 2007، ص: 242.
- (28) حدود التأويل وخصوصيات النص المؤول، ضمن أعمال الندوة العلمية الدولية: "التأويل: سؤال المرجعية ومفتضيات السياق"، الرابطة المحمدية للعلماء، الرباط، المملكة المغربية، يومي 17-18 شعبان 1434هـ، الموافق لـ 26-27 يونيو 2013، ص: 248.
- (29) علم إعراب القرآن، تأصيل وبيان، د. يوسف بن خلف العيسوي، دار الصُمعي للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، 1428هـ، 2007، ص: 278.
- (30) والحق، عندنا، أنّ ما قيل في اعتبار عطف الأرحام على اسم المؤول، عرّ وجلّ، خِلفاً بغير الله مما فيه نظر؛ لجواز حمل الكلام على غير الخلف؛ فالتساؤل بالله ليس خِلفاً به، إنّما هو توسُّلٌ بعبّمتيه عند المسؤول، وكذلك الأرحام؛ قال الإمام الشُّبْرِي، بعد تشييعه على ردّ القراءة بكونها منقولةً تفلأ صحيحاً وأنّه لا يجوز الكلام فيه إباحاً للنحاة، واللغويين: "ثمّ التّهيّ إنّما جاء في الخلف بغير الله، وهذا توسُّلٌ إلى الغير بحقّ الرّحم فلا نهيّ فيه". يُنظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، 5/5. ونُصيفُ إليه أنّا لم نلقِ مُفسِّراً واحداً عدّ قولَ هارونَ لموسى في آيِّ الأعرافِ وطه خِلفاً بغير الله.
- (31) الأعراف: 150.

(32) طة: 92.

(33) يُنظر في حُملي الإعراب على صحّة المعنى: علم إعراب القرآن، تأصيل وبيان، ص: 265.(34) ونَحْنُ، هُنَا، نَرْتَبِطُ بَيْنَ صِحَّةِ الْمَعْنَى وَوَاحِدٍ مِنْ مُكَوِّنَاتِ الْوَحْدَةِ السِّيَاقِيَّةِ لِلسُّورَةِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَهُوَ عِلَاقَةُ السُّورَةِ بِالسِّيَاقِ الْكَلْبِيِّ لِلْقُرْآنِ، يُنْظَرُ مُفَصَّلًا فِي: الوحدّة السِّيَاقِيَّةِ لِلسُّورَةِ فِي الدِّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، دِرَاسَةٌ تَلَاغِيَّةٌ فِي التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، ص: 317.(35) وَيُمْكِنُ عَدُّ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ مَجْمُوعِ مُكَوِّنَاتِ السِّيَاقِ التَّفَاقِي الَّذِي اخْتَضَرَ الْآيَةَ، وَتَفَاعَلَتْ هِيَ مَعَهُ تَفَاعُلًا يَأْتِي بِكُلِّ بَدِيحَةٍ، بِالتَّفْتِيشِ فِيهِ عَن تَفْسِيرِ النَّسِيحِ اللَّغَوِيِّ وَالتَّأْلِيْفِ التَّرْكِيبِيِّ الَّذِي لِلآيَةِ، وَمِنْ ثَمَّ تَوَجُّهُهُ إِعْرَاجًا بِالتَّعْيِينِ، أَوْ بِالتَّرْجِيحِ، يَقُولُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ عَبْدِ الْبَاسِطِ عَيْدٍ: "السِّيَاقُ التَّفَاقِي، وَيَضُمُّ شَبَكَةَ التَّفَالِيدِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، وَالْاِقْتِصَادِيَّةِ، وَالْمُسَوِّسَاتِيَّةِ الَّتِي تُوَثِّرُ فِي تَشْكِيلِ الْخَطَابِ الْمُنْتَجِ ضَمَّتَهَا؛ فَكُلُّ خَطَابٍ لَهُ بِالضَّرُورَةِ سِيَاقٌ تَفَاقِيٌّ يُمَارِسُ تَأْتِيْرَهُ عَلَى التَّرْكِيبِ اللَّغَوِيِّ، وَأَسَالِيْبِ التَّعْبِيرِ الْخَاصَّةِ بِالنَّصِّ؛ فَاللُّغَةُ، وَالْأَسْلُوبُ يُوظَّفَانِ لخدمَةِ أُندِيُولُوجِيَا النَّصِّ، وَبِالتَّالِيِ لِمُعَارِضَةٍ، أَوْ مُسَانَدَةِ أُندِيُولُوجِيَا خَارِجِ النَّصِّ"، وَالتَّصُّ وَالْخَطَابُ، قِرَاءَةٌ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، ص: 148.(36) مُعْجَمُ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، مَعَ مَقْدِمَةٍ فِي الْقِرَاءَاتِ وَأَشْهُرِ الْقُرَاءِ، لِلدُّكْتُورِ عَبْدِ الْعَالِ سَالِمِ مَكْرَمٍ وَالدُّكْتُورِ أَحْمَدِ مُحَمَّدٍ عَمْرٍ، جَامِعَةُ الْكُوَيْتِ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةِ، 1408هـ، 1988، 104/2. وَ مُعْجَمُ الْقِرَاءَاتِ، لِلدُّكْتُورِ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْخَطِيبِ، دَارُ سَعْدِ الدِّينِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، دِمَشْقَ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1422هـ، 2002، 6/2.(37) يُنْظَرُ مُفَصَّلًا فِي: رُوحِ الْمَعَانِي، لِلأَلُوسِيِّ، حَقَّقَهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فُوَادُ بْنُ سِرَاجٍ عِنْدَ الْعَفَّارِ، الْمَكْتَبَةُ التَّوْفِيقِيَّةِ، الْقَاهِرَةَ، 2008، 252/3. وَالتَّهْرُ الْمَادَّ مِنَ الْبَحْرِ الْمُحِيطِ، أَبُو حَيَّانٍ الْأَنْدَلِسِيِّ، تَقْدِيمٌ وَضَبْطٌ، بُورَانِ وَهْدِيَانَ الضَّنَّانَوِيِّ، مُؤَسَّسَةُ الْكِتَابِ التَّقَافِيَّةِ، دَارُ الْجَنَانِ، بَيْرُوتَ، لُبْنَانَ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1987، 421/1.(38) الْخِصَائِنُ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدٍ عَلِيِّ النَّجَّارِ، الْمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةِ، (دت)، 285/1.(39) يُنْظَرُ مُفَصَّلًا فِي: تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ، دِرَاسَةٌ تَارِيخِيَّةٌ وَنَظَرِيَّةٌ، د. مُحَمَّدُ قَجْوِي، ص: 270.(40) تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ، دِرَاسَةٌ تَارِيخِيَّةٌ وَنَظَرِيَّةٌ، د. مُحَمَّدُ قَجْوِي، ص: 270.(41) وَنَحْسَبُ أَنَّ مِنْ خَيْرِ مَنْ تَكَلَّمَ فِي ضَبْطِ عِلْمِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ عَلَى مُقْتَضَى بَيْتِي وَاصِلِ بِالتَّقَافَةِ الشَّرْعِيَّةِ الدُّكْتُورُ يُوْسُفُ بْنُ خَلْفِ الْعِيْسَاوِيِّ، يَقُولُ: "فَمَنْ يَنْصَدِي لِإِعْرَابِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ نَجِبٌ عَلَيْهِ أَنْ يَأْخُذَ بِحِظِّ وَافِرٍ مِنْ عُلُومِ الْقُرْآنِ، خَاصَّةً الْعُلُومِ الَّتِي لَهَا صِلَةٌ بِعُلُومِ الْقُرْآنِ، وَأَسْلُوبِهِ" عِلْمُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، تَأْصِيلٌ وَبَيَانٌ، د. يُوْسُفُ بْنُ خَلْفِ الْعِيْسَاوِيِّ، ص: 193. وَقَالَ الدُّكْتُورُ سَعِيدُ الْأَفْغَانِي: "بَيْنَ عُلُومِ الْقُرْآنِ وَعُلُومِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ تَرَاطُفٌ مُحْكَمٌ فَمِنْهَا تَنْقُنُ مِنْ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَنْتِ خَالِي الْوَفَاضِ مِنْ عُلُومِ الْقُرْآنِ فَعَلْمُكَ بِهَا نَاقِصٌ وَاهِي الْأَسَاسِ، وَقَدْمُكَ فِيهَا غَيْرُ ثَابِتَةٍ، وَتَصَوُّرُكَ لِللُّغَةِ غَامِضٌ يُعْرِضُكَ لِمَزَالِقٍ تُشْرِفُ مِنْهَا عَلَى السُّقُوطِ كُلِّ لِحْظَةٍ"، يُنْظَرُ: حُجَّةُ الْقِرَاءَاتِ، لِابْنِ رَنْجَلَةَ، تَحْقِيقُ سَعِيدِ الْأَفْغَانِي، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتَ، لُبْنَانَ، الطَّبْعَةُ الْخَامِسَةُ، 1990، ص: 19 (مَقْدِمَةُ الْمُحَقِّقِ).